[312] آية القصر ويقصدون منها صلاة الخوف فقط (1) ولعل هذا قد نشأ عن كونهما قد نزلتا في زمان واحد. وقد تقدم أن صلاة الخوف قد شرعت في الحديبية ثم صلاها النبي (ص) في ذات الرقاع التي كانت بعدها فمعنى ذلك: أن قصر الصلاة قد شرع في الحديبية أيضا. أو بعدها وذلك واضح لا يحتاج الى بيان.. لكن ثمة رواية تقول: إن نزول الآية وتشريع صلاة القصر قد كان قبل نزول آية صلاة الخوف بنسبة ; فشرع القصر على لسان رسول الله صلى الله عليه وآله وسلم رضي الله عنه بسم الله الرحمن الرحيم حين سأله تجار يضربون في الا رض عن كيفية صلاتهم فراجع (2). فيكون تشريع القصر قبل غزوة الحديبية بسنة ! القصر في حالتي الامن والخوف: ومن الامور التي تساءل بعض الناس عنها هو: أن آية قصر إنما تتحدث عن إيجاب القصر بشرط خوف الفتنة من قبل الذين كفروا مع أن القصر ثابت مع خوف البدنة وبدونه. ود حاول البعض الهروب من هذا الاشكال بدعوى أن القصر لم يذكر في القرآن أصلا (3).

_____ (1) راجع الدر المنثور ج 2 ص 210 عن عبد الرزاق عن طاووس وابن الجرير وابن أبي حاتم عن السدي والمصنف ج 2 ص 517 وغيرها وجامع البيان ج 5 ص 154. (2) الدر المنثور ج 2 ص 209 وجامع البان ج 5 ص 155 عن علي عليه السلام وبهجة المحافل ج 1 ص 228. (3) سنن النسائي ج 3 ص 117 وسنن البهيقي ج 3 ص 136 وسنن ابن ماجه ج 1: _____